

10-03-2015

من وزير المالية
إلى

N°475

السيد

الموضوع : حول معلوم تسجيل عقد شراء مقسم من الوكالة العقارية للسكنى
المرجع : مكتبكم المؤرخ في 4 مارس 2015

لقد ذكرتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية للوسط أبرمت بتاريخ 29 جانفي 2015 لدى الوكالة العقارية للسكنى عقد شراء يتعلّق بالمقسم عدد HC18 الذي سيقع استخراجه من الرسم العقاري عدد 105810 سوسة، وطلبتكم تسجيل العقد بالمعلوم القار طبقا لأحكام الفصل 58 من مجلة تشجيع الاستثمارات ، جوابا يشرفني إعلامكم أنّ الفصل 53 من قانون المالية لسنة 2014 حذف امتياز التسجيل بالمعلوم القار المنصوص عليه بالفصل 58 من مجلة تشجيع الاستثمارات والمتعلق باقتناء الأراضي المعدة لبناء عقارات للسكنى لدى الباعثين العقاريين المرخص لهم، وأصبحت بالتالي تسجّل بالمعلوم النسبي المحدد بـ5% المستوجب على البيوعات العقارية.

وعلى هذا الأساس فإن عقد البيع المؤرخ في 29 جانفي 2015 يسجّل بالمعلوم النسبي المحدد بـ5% من الثمن الجملي للبيع بالإضافة إلى معلوم الطابع الجبائي المحدد بثلاثة دنانير عن كل ورقة من كل نسخة وإلى معلوم الترسيم العقاري المحدد بـ1% .

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وتفويض منه
والتمثيل
الإمضاء : حبيبة جراد للواتي

نسخة مطابقة للأصل ترسل إلى السيد المدير العام للأداءات والإعلامات للدراسات
والتمثيل الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد للواتي